



اختبار الفصل الأول - المستوى الخامس - العام الجامعي ١٤٣٩ / ١٤٣٨ هـ - الشعب: ١٤٦٨ ، ١٤٧٥ ، ١٤٧٩

الزمن: ساعتان	المجلس: الأولى	التاريخ: ٢١ / ٤ / ١٤٣٩ هـ	المقرر: تاريخ القضاء
السؤال الأول:			٤٠ درجة

١. عَرَفَ بِالاختِصَاصِ النُّوْعِيِّ .
٢. عَدَّ ثَلَاثَ جَهَاتٍ لِلتَّحَاكُمِ عِنْدَ الْعَرَبِ فِي الْعَصْرِ الْجَاهْلِيِّ .
٣. اذْكُرْ نَوْذِيجَيْنِ مِنْ أَقْضِيَةِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(ب) (٢٠) درجة

١. فَصُلُّ الْقَوْلِ فِي مَسَالَةٍ : تَوْلِيَةِ الْكَافِرِ لِلْقَاضِيِّ بَيْنَ أَهْلِ دِينِهِ ، مُبِينًا أَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَنِسْبَتِهَا وَالْأَسْتِدْلَالُ وَالْتَّرْجِيحُ .
٢. اذْكُرْ شَرْطَيْنِ مِنْ شَرْوُطِ كَاتِبِ الْعَدْلِ .
٣. عَدَّ ثَلَاثَةَ أَسْبَابَ مِنْ أَسْبَابِ عَزْلِ الْقَاضِيِّ .

السؤال الثاني: انقل العبارة إلى كراستك، ثم ضع الكلمة (صح) أو الكلمة (خطأ) أمام العبارات الآتية، مع تصحيح الخطأ إن وجد:

٢٠ درجة

١. من منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه وطريقته في القضاء: عدم أخذها باقرار الخائف أو المكره.
٢. لم يتخذ القضاة لوناً مذهبياً في العهد العباسى.
٣. تنتهي خدمة القاضي وقتاً للقضاء السعودي إذا حصل القاضي على ثلاثة تقارير متتالية بتقدير دون المتوسط.
٤. يُشترط في القاضي: أن يكون مجتهداً باجماع أهل العلم.
٥. يُعدُّ المترجم من أعون القاضي.
٦. لا يوجد دليل على مشروعية الاختصاص القضائي.
٧. قاضي الأحداث في القضاء الإسلامي: هو الذي يقضى في الجرائم الكبرى.
٨. لم يأخذ القضاء السعودي بمبدأ تخصيص عمل القاضي بالزمان المعين.
٩. من آداب القاضي: أن يكون قوياً من غير عنف، ليناً من غير ضعف.
١٠. أول من سجل قضاياه في كتابه: هو سليمان ابن حبيب في العهد الأموي.